

جمعية مراس

(جمعية أهلية)

مسجلة لدى المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٢٤٠)

أبها - المملكة العربية السعودية

القواعد المالية

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

وتقرير المراجع المستقل عليها

جمعية مراس

جمعية أهلية مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٢٤٠)

أبها - المملكة العربية السعودية

فهرس

الصفحة

العنوان

١	تقرير المراجع المستقل حول القوائم المالية
٢	قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
٣	قائمة الأنشطة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
١٦٤	قائمة التدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
	إيضاحات حول القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

تقرير المراجع المستقل حول القوائم المالية

إلى أعضاء الجمعية العمومية لجمعية مراس
جمعية أهلية مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٢٤٠)

تقرير عن مراجعة القوائم المالية:

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية مراس، المسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٢٤٠) "الجمعية"، التي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، وقائمة الأنشطة، وقائمة التدفقات النقدية كما في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية المهمة.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل من جميع الجوانب الجوهرية المركز المالي للجمعية، كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، وأداءها المالي، وتدفقاتها النقدية لسنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً لمعايير التقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية للمنشآت غير الهدافة للربح، والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة بمزيد من التفصيل في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا، ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين المعتمد في المملكة العربية السعودية ذي الصلة براجعتنا للقوائم المالية، وقد وفيما أيضًا بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقاً لذلك الميثاق، وفي اعتقادنا فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومتاسبة لتوفير أساس لرأينا.

لفت انتباه:

نود لفت الانتباه إلى ما ورد بالإيضاحين رقم (١٤) ورقم (١) من الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، والذي يوضح أن القوائم المالية المرفقة تم إعدادها عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، وأن أرقام المقارنة عن الفترة المالية من تاريخ صدور ترخيصها من المركز الوطني للقطاع غير الربحي في ١١ مايو ٢٠٢٣م، لذا فإن أرقام المقارنة عن فترة ليست عن سنة (١٢ شهر).

آخر:

رجوعت القوائم المالية لجمعية عن الفترة المالية من ١١ مايو ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م من قبل مراجع آخر، والذي أبدى رأياً غير معدل في تلك القوائم وذلك في تقريره المؤرخ في ٣ رجب ١٤٤٥هـ الموافق ١٥ يناير ٢٠٢٤م.



(تمهـة) تقرير المراجـع المستـقل حول القـوائم المـالية

إلى أعضاء الجمعية العمومية لجمعية مراس

جمعية أهلية مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٢٤٠)

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحكمة عن القوائم المالية:

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير التقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية للمنشآت غير الهدافة للربح، والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، ووفقاً لمتطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، وهي المسؤولة كذلك عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية، لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من التحريف الجوهري؛ سواءً بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة، وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، وعن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، مالم تكن هناك نية لدى الإدارة لحل الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك.

والملكون بالحكمة -أي مجلس إدارة الجمعية- هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية:

تمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيدٍ معقولٍ بما إذا كانت القوائم المالية -ككل- تخلو من التحريف الجوهري؛ سواءً بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا.

والتأكد المعقول هو مستوى تأكيد مرتفع، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكتشف دائماً عن كل تحريف جوهري متى كان موجوداً، ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهريّة إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أن يؤثر كل منها -على حدة أو في مجملها- على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة التي تم وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني، ونلتزم بنزعة الشك المهني طوال عملية المراجعة، ونقوم أيضاً بما يلي:

- التعرف على مخاطر التحريف الجوهري في القوائم المالية وتقييمها؛ سواءً كانت بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا، ويُعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهري الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو إغفال ذكر متعمد، أو إفادات مضللة، أو تجاوز للرقابة الداخلية.

- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية.



(تمة) تقرير المراجعة المستقل حول القوائم المالية

إلى أعضاء الجمعية العمومية لجمعية مراس
جمعية أهلية مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٤٠)

- تقويم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة بها التي أعدتها الإدارة.
 - التوصل إلى استنتاج بشأن مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، وما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكاً كبيرة حول قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة، استناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكيد جوهري؛ فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو علينا أن نعدل رأينا في حال عدم كفاية تلك الإفصاحات. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجعة، ومع ذلك؛ فإن أحاديثاً أو ظروفاً مستقبلية قد تتسبب في توقيف الجمعية عن البقاء كمنشأة مستمرة.
 - تقويم العرض العام للقوائم المالية وهيكلها ومحوها، بما فيها الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق العرض العادل.
- ونحن نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة أمور، من بينها: نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لها، والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية تعرف علمها أثناء المراجعة.

تقرير عن المتطلبات النظمية والتنظيمية الأخرى:

البيانات الخاصة بالدفاتر مدونة على الحاسوب الآلي، والقوائم المالية مطابقة لما هو مدون على الحاسوب الآلي.

شركة عبد الله السيف
محاسبون ومراجعون قانونيون

عبد الله بن محمد السيف
ترخيص رقم (٨٤٥)
٢٠٢٥/١٥/٣٥

التاريخ: ٧ ذو القعده ١٤٤٦ هـ
الموافق: ٥ مايو ٢٠٢٥ م



٣١ ديسمبر
م ٢٠٢٣

٣١ ديسمبر
م ٢٠٢٤

إيضاحالأصولالأصول المتداولة:

٣٧١,٣٢٧	١,٠٠١,٠٦٢
-	٥,٦٧١
٣٧١,٣٢٧	١,٠٠٦,٧٣٣

مجموع الأصول المتداولة

الأصول غير المتداولة:

-	٨,٥٣٠	(٥)
-	٨,٥٣٠	
٣٧١,٣٢٧	١,٠١٥,٢٦٣	

ممتلكات وآلات ومعدات (بالصافي)

مجموع الأصول غير المتداولة

إجمالي الأصول

الالتزامات وصافي الأصولالالتزامات المتداولة:

-	٨,٠٥٠
-	٨,٠٥٠
-	٨,٠٥٠

مصاريف مستحقة

مجموع الالتزامات المتداولة

إجمالي الالتزامات

صافي الأصول:

٣٧١,٣٢٧	٦٤١,٣٧٨
-	٣٦٥,٨٣٥
٣٧١,٣٢٧	١,٠٠٧,٢١٣
٣٧١,٣٢٧	١,٠١٥,٢٦٣

صافي الأصول غير المقيدة

صافي الأصول المقيدة

مجموع صافي الأصول

إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٥) جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

جمعية مراس
قائمة الأنشطة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

<u>الإجمالي</u>	<u>الإجمالي</u>	<u>مقيدة</u>	<u>غير مقيدة</u>	<u>إيضاح</u>	<u>بنود الدخل:</u>
<u>من ١١ مايو ٢٠٢٢ م</u>	<u>من ١ يناير ٢٠٢٤ م</u>	<u>حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م</u>	<u>حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م</u>		
٦٣٩,٣٦٤	٢٢٢,٩٠٢	-	٢٢٢,٩٠٢		تبرعات نقدية
-	٤٤٠,٠٠٠	٤٤٠,٠٠٠	-	(٦)	دعم منصة إحسان
-	١,٠٠٤,٦٢٢	١,٠٠٤,٦٢٢	-	(٧)	منح حكومية
١٧,٢١٦	-	-	-		تبرعات خدمات تطوعية
-	٣,٤٠٠	-	٣,٤٠٠		اشتراكات
-	١٩٨,٠٠٠	-	١٩٨,٠٠٠		تبرعات تخفيض التزام (خصم ممنوح)
-	-	(١,٠٧٨,٧٨٧)	١,٠٧٨,٧٨٧		إعادة تصنيف لتحقيق قيد الاستخدام
٦٥٦,٥٨٠	١,٨٦٨,٩٢٤	٣٦٥,٨٣٥	١,٥٣,٠٨٩		إجمالي بنود الدخل
<u>المصروفات:</u>					
(٢٣١,٤١٧)	(٦٠٤,٥٨٧)	-	(٦٠٤,٥٨٧)	(٨)	مصاروفات برامج وأنشطة
-	(٤٧٧,٧٧٤)	-	(٤٧٧,٧٧٤)	(٩)	مصاروفات منصة إحسان
(٢٦,٩٥٠)	(٢٧,٥٠٠)	-	(٢٧,٥٠٠)	(١٠)	مصاروفات تشغيل محملة على النشاط
(٢٦,٨٨٦)	(١٠٨,٧١٨)	-	(١٠٨,٧١٨)	(١١)	مصاروفات عمومية وإدارية
-	(١٤,٤٥٩)	-	(١٤,٤٥٩)		مصاروفات جمع الأموال
(٢٨٥,٢٥٣)	(١,٢٣٣,٠٣٨)	-	(١,٢٣٣,٠٣٨)		إجمالي المصروفات
٣٧١,٣٢٧	٦٣٥,٨٨٦	٣٦٥,٨٣٥	٢٧٠,٠٥١		التغيير في صافي الأصول
-	٣٧١,٣٢٧	-	٣٧١,٣٢٧		صافي الأصول في بداية السنة
٣٧١,٣٢٧	١,٠٠٧,٢١٣	٣٦٥,٨٣٥	٦٤١,٣٧٨		صافي الأصول في نهاية السنة

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٥) جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

<u>من ١١ مايو ٢٠٢٢ م</u>	<u>من ١ يناير ٢٠٢٤ م</u>
<u>حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م</u>	<u>حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م</u>
٣٧١,٣٢٧	٦٣٥,٨٨٦
-	١,٣٦٠
<u>٣٧١,٣٢٧</u>	<u>٦٣٧,٢٤٦</u>
-	(٥,٦٧١)
-	٨,٠٥٠
<u>٣٧١,٣٢٧</u>	<u>٦٣٩,٦٢٥</u>
-	(٩,٨٩٠)
-	(٩,٨٩٠)
-	-
<u>٣٧١,٣٢٧</u>	<u>٦٢٩,٧٣٥</u>
-	٣٧١,٣٢٧
<u>٣٧١,٣٢٧</u>	<u>١,٠٠١,٠٦٢</u>

التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:

التغير في صافي الأصول خلال السنة

التعديلات لتسوية التغير في صافي الأصول:

استهلاك ممتلكات وألات ومعدات

التغير في:

ذمم عاملين

مصروفات مستحقة

صافي التدفقات النقدية الناتجة من الأنشطة التشغيلية

التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية:

مدفوعات للاقتناء ممتلكات وألات ومعدات

صافي التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة الاستثمارية

التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية:

التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية

صافي التغير في رصيد النقد خلال السنة

رصيد النقد في بداية السنة

رصيد النقد في نهاية السنة

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٥) جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

- ١- عام:

نبذة عن الجمعية:

- جمعية مراس، مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٢٤٠)، بتاريخ ٢١ شوال ١٤٤٤ هـ الموافق ١١ مايو ٢٠٢٣ م
- تهدف إلى: رفع مستوىوعي الصحي ونشر الثقافة الصحية ، مساعدة المحتاجين في الحصول على الأدوية اللازمة لحالاتهم ، تقديم الاستشارات الصحية من مصادرها الموثوقة ، المساعدة بتطوير مستوى الكوادر الصحية .
- العنوان المسجل للجمعية هو: مدينة أبها - المملكة العربية السعودية.
- تبدأ السنة المالية في الأول من يناير، وتنتهي في نهاية ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى والتي تبدأ من تاريخ تسجيل الجمعية من ١١ مايو ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.

- ٢- أساس اعداد القوائم المالية:

١-٢ بيان الالتزام:

تم إعداد القوائم المالية المرفقة وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهدافة إلى الربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية لمتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح، الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المعتمدة في المملكة، فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهدافة للربح الصادرة عن الهيئة، والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، الملائمة لظروف الجمعية.

٢-٢ أساس القياس والعرض:

تم إعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية، وأساس الاستحقاق ومفهوم الاستمرارية.

٣- العملة الوظيفية وعملة العرض:

تم عرض هذه القوائم المالية بالريال السعودي الذي يمثل العملة الوظيفية للجمعية، وكذلك عملة العرض، ما لم يذكر خلاف ذلك.

٤- التقديرات والافتراضات المحاسبية:

- إن إعداد القوائم المالية يتطلب من الإدارة استخدام تقديرات وافتراضات من شأنها أن تؤثر في تطبيق السياسات والقيم الظاهرة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات الواردة بالقوائم المالية.
- إن تحديد التقديرات يتطلب من الإدارة اتخاذ القرارات التي تعتمد على الخبرات السابقة، والخبرات الحالية، وتوقعات الأوضاع المستقبلية، وكل المعلومات الأخرى المتوفرة.
- إن النتائج الفعلية قد تكون مختلفة عن هذه التقديرات.
- تتم مراجعة التقديرات والافتراضات بصورة مستمرة.

- إن التعديلات التي ترتب عليها مراجعة التقديرات المحاسبية يتم إظهار أثرها في فترة المراجعة، والفترات المستقبلية التي تتأثر بهذه التعديلات.

١-٣ مبدأ الاستمرارية:

ليس لدى إدارة الجمعية شك حول قدرتها على الاستمرار، وعليه فقد تم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

٢-٣ الانخفاض في قيمة الأرصدة المدينة:

- يتم تكوين مخصص لانخفاض في قيمة الأرصدة المدينة عند وجود دليل موضوعي على أن الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً لشروط التعاقد.

إن الصعوبات المالية التي قد يتعرض لها المدين، واحتمالية إفلاسه، أو إعادة الهيكلة المالية لديه، أو إخفاقه في، أو تأخره عن سداد الدفعات المستحقة، تعتبر جميعها مؤشرات كبيرة، وتعتبر أدلة موضوعية على الانخفاض في قيمة الأرصدة المدينة، ويتم إجراء تدبير مستقل للمبالغ الهامة بحد ذاتها.

وبالنسبة للمبالغ غير الجوهرية بحد ذاتها ولكنها تجاوزت موعد استحقاقها؛ فإنه يتم تدبيرها بشكل جماعي، ويتم تكوين مخصص بناءً على الوقت ومعدلات التحصيل السابقة.

٣-٣ الأعمار الإنتاجية والقيمة المتبقية للممتلكات والمعدات:

- تحدد الإدارة العمر الإنتاجي المقدر للممتلكات والمعدات، والقيمة المتبقية لها لاحتساب الاستهلاك.
- يتم تحديد هذه التقديرات بعد الأخذ في الاعتبار الغرض من استخدام هذه الأصول والظروف التي يعمل فيها الأصل.
- تقوم الإدارة بمراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية لهذه الأصول، وعند وجود مؤشر لحدوث تغيير يتم تعديل تدابيرات العمر الإنتاجي، أو القيمة المتبقية، أو طريقة الاستهلاك، والمحاسبة عن التغيرات الناتجة بأثر مستقبلي.

٤-٣ الهبوط في قيمة الأصول المالية:

يتم في تاريخ كل قائمة مركز مالي مراجعة القيمة الدفترية للأصول غير المالية، فقط عند وجود مؤشر على حدوث هبوط في القيمة أو عكس خسائر الهبوط، وفي حالة وجود مثل هذا المؤشر، يتم تدبير القيمة القابلة للاسترداد للأصل لتحديد مقدار خسائر الهبوط في القيمة، أو عكس خسائر الهبوط في القيمة - إن وجدت -.

٥-٣ الهبوط في قيمة الأصول غير المالية:

- يتم تقييم مؤشرات الهبوط في القيمة للأصول المالية، ما عدا الأصول المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأنشطة في نهاية كل فترة مالية.
- يتم تخفيض قيمة الأصول المالية عند وجود دليل موضوعي، كنتيجة لحدث أو أحداث حصلت بعد الاعتراف المبدئي بتلك الأصول المالية يشير إلى تأثير التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة لتلك الأصول المالية.

٦-٣ الأحكام المرتبطة بالتمييز بين معاملات التبرعات ومعاملات الوكالة:

وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهدافة للربح عند قيام المترفع بتفويض الجمعية المستلمة للأصل بإنشاء برامج لتوزيع نقدية وتنفيذها، أو توزيع سلع، أو خدمات على المنتفعين، فإن الجمعية المستلمة تقوم بمعاملة تلك الأصول على أنها تبرعات.

ونظراً إلى أن الجمعية لديها سلطة الإدارة والتصرف في هذا الأصل المحول من المترفعين، فقد تم اعتبار الأصول المحولة للجمعية تبرعات، وليس معاملات بالوكالة، وعليه يتم إثبات التبرعات مباشرة عن التحويل أو الاستحقاق في قائمة الأنشطة.

٤- ملخص السياسات المحاسبية الهامة:

٤-١ الممتلكات والآلات والمعدات:

• الإثبات والقياس:

- تمثل ممتلكات والآلات ومعدات الجمعية والتي تم اقتناصها بهدف استخدامها في تسخير عمليات وأنشطة الجمعية وليس بغرض البيع.
- يتم تحديد المكاسب أو الخسائر الناتجة عن استبعاد بنود من الممتلكات والآلات والمعدات بمقارنة أية مقوضات من الاستبعاد مع القيمة الدفترية لتلك البنود، وتسجل بالصافي في قائمة الأنشطة.

• النفقات اللاحقة للاقتناء:

تسجل تكلفة الجزء المستبدل لبند من بنود الممتلكات والآلات والمعدات ضمن القيمة المدرجة لذلك البند، إذا كان من المحتمل تدفق منافع اقتصادية مستقبلية للجمعية تكمن في ذلك الجزء، إضافة إلى إمكانية قياس تكلفة ذلك الجزء بشكل موثوق، ويتم شطب القيمة المدرجة للجزء القديم المستبدل.

• الاستهلاك:

- تقيد الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة، مضافاً إليها تكلفة المصاريف الضرورية لجعل الأصل الثابت جاهزاً للاستخدام، وتظهر بالتكلفة ناقصه الاستهلاك المتراكم وأى انخفاض في القيمة.
- تستهلك التكلفة ناقصه القيمة المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية المقدرة.
- تتم مراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية وطرق الاستهلاك، ويتم تعديليها مستقبلاً في حالة وجود تغير هام منذ تاريخ آخر تقرير.
- تستهلك التكلفة ناقصه القيمة المتبقية المقدرة بطريقة القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية المقدرة للأصول.

العمر الإنتاجي بالسنة

البند

أجهزة حاسوب آلي

٤- عقارات استثمارية:

العقارات الاستثمارية هي العقارات التي يتم اقتناصها لأغراض اكتساب إيرادات إيجار أو تنمية رأس المال أو كلاهما معًا إضافة إلى تلك التي يتم اقتناصها لاستعمالات مستقبلية غير محددة كعقارات استثمارية لكن ليس بغرض البيع ضمن دورة الأعمال العادية واستعمالات في مجال إنتاج أو توريد البضائع أو الخدمات لأغراض إدارية.

- يتم قياس العقارات الاستثمارية بالتكلفة بعد خصم الاستهلاك المتراكم وأى خسائر انخفاض في القيمة - إن وجدت.
- يتم استهلاك العقارات الاستثمارية بطريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي التقديري للموجودات ذات الصلة. وتمتد أعمارها الإنتاجية بين ٤ سنوات إلى ٢٥ سنة. ولا يتم استهلاك الأرض والأعمال الرأسمالية تحت التنفيذ.
- يتم استبعاد العقارات الاستثمارية إما عند بيعها أو سحبها بشكل دائم من الاستخدام ولا يتوقع منها أي منافع اقتصادية مستقبلية. ويتم تحديد أرباح وخسائر الاستبعاد عن طريق مقارنة صافي متحصلات الاستبعاد مع القيمة الدفترية ويتم الاعتراف بها بالصافي ضمن إيرادات (مصاريف) أخرى في قائمة الربح أو الخسارة.
- يتم تحويل العقارات من عقارات استثمارية إلى عقارات التطوير فقط عندما يكون هناك تغيراً في الاستعمال حيث يجب التصنيف عندما يكون هناك أدلة على أن التغيير في الاستخدام يحدث وليس مجرد التغيير في نوايا الإدارة. وتتم مثل هذه التحويلات طبقاً للقيمة الدفترية للعقارات في تاريخ التحويل.
- يتم فحص الأعمار الإنتاجية وطرق الاستهلاك بشكل دوري للتأكد من توافق طريقة وفترة الاستهلاك مع النموذج المتوقع للمنافع الاقتصادية من هذه الموجودات.
- يتم إثبات مصاريف الصيانة والإصلاحات العادية التي لا تزيد جوهرياً من العمر الإنتاجي المقدر للأصل في قائمة الربح أو الخسارة عند تكبدها.

٤- أصول الأوقاف:

يتم فصل الأصول الوقافية في مجموعة خاصة؛ نظراً لخصوصية أصول الأوقاف الشرعية، والتي تقضي باستخدام هذه الأصول في أغراض محددة سلفاً تم إثباتها في صكوك الوقافية، والتي ينبغي الالتزام بها، بالإضافة إلى ضرورة المحافظة على هذه الأصول الوقافية، والعنابة بها، واستثمارها بما يحقق أهداف الواقف، ويعود بالنفع على المستفيدين من عوائد وإيرادات هذه الأوقاف.

٤- الأدوات المالية:

يتم إثبات وقياس الأدوات المالية وفقاً لأحكام القياس والإثبات ومتطلبات الإفصاح الواردة بالقسمين ١١ و ١٢ من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

• الاعتراف الأولى بالأصول المالية والالتزامات المالية:

- يتم الاعتراف بالأصل المالي أو الالتزام المالي عندما تصبح الجمعية طرفاً في الأحكام التعاقدية لأداة مالية.
- يتم إلغاء الاعتراف بالأصول المالية عندما تنتهي الحقوق التعاقدية للتدفقات النقدية من الأصول، أو يتم تحويل تلك الحقوق في معاملة يتم فيها بشكل جوهري تحويل كافة مخاطر ومنافع الملكية.

وفيما يلي تفاصيل السياسات المحاسبية المطبقة في الجمعية المتعلقة بذلك:

تضمن الأصول والالتزامات المالية للجمعية الذمم المدينية بأنواعها، والسلف، والذمم الدائنة بأنواعها، والمبالغ مستحقة الدفع.

أ. الذمم المدينة:

يتم إثبات الذمم المدينة، والتي تتضمن الذمم المدينة التجارية، وسلف العاملين، عند القياس الأولي بسعر المعاملة، بما في ذلك تكاليف المعاملة. ويتم القياس اللاحق كما يلي:

▪ ائتمان قصير الأجل:

- عندما لا يشكل الترتيب معاملة تمويل: بالملبغ النقدي غير المخصوص، أو العوض النقدي الآخر الذي يتوقع أن يتم استلامه (عادة سعر الفاتورة).

- عندما يشكل الترتيب معاملة تمويل: بالتكلفة المستنفدة باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية.

▪ ائتمان طويل الأجل:

بالتكلفة المستنفدة باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية، تظهر مخصوصاً منها مخصص هبوط القيمة، ويتم تكوين مخصص هبوط قيمة الذمم المدينة عندما يكون هناك دليل موضوعي على أن الجمعية لن تتمكن من تحصيل جميع المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الأصلية للذمم المدينة.

ب. الذمم الدائنة:

يتم إثبات الذمم الدائنة (والتي تتضمن الذمم الدائنة التجارية، والمصروفات المستحقة، والالتزامات الأخرى)، عند القياس الأولي بسعر المعاملة. ويتم القياس اللاحق كما يلي:

▪ ائتمان قصير الأجل:

- عندما لا يشكل الترتيب معاملة تمويل: بالملبغ النقدي غير المخصوص، أو العوض النقدي الآخر، الذي يتوقع أن يتم دفعه (عادة سعر الفاتورة).

- عندما يشكل الترتيب معاملة تمويل: بالتكلفة المستنفدة باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية.

▪ ائتمان طويل الأجل:

بالتكلفة المستنفدة باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية.

• الغاء الاعتراف بالأصول المالية:

يتم بشكل رئيسي إلغاء الاعتراف بأصل مالي - أي استبعاده من قائمة المركز المالي -؛ سواء كان أصلاً مالياً، أو جزءاً من أصل مالي، أو جزءاً من مجموعة أصول مالية متماثلة؛ عندما تنقضي الحقوق التعاقدية للتدفقات النقدية من الأصل، أو عند تحويل الأصل المالي أو جميع مخاطرها ومنافع الملكية إلى طرف آخر، ويتم إثبات الفرق في القيمة الدفترية في الربح أو الخسارة.

• هبوط قيمة الأصول المالية:

- تقوم الجمعية بتاريخ كل تقرير مالي بتقييم احتمالية وجود دليل موضوعي على هبوط قيمة أي أصول مالية مقاسة بالتكلفة أو التكلفة المستنفدة، حيث يظهر انخفاض القيمة عند وقوع حدث أو أكثر، إذا كان للإدراج الأولي للأصل تأثير على التدفقات النقدية المستقبلية التقديرية من الأصل المالي، أو مجموعة من الأصول المالية يمكن قياسها بصورة يعتد بها.

- يتم تقويم الأصول المالية التالية بشكل فردي للهبوط في القيمة، ومن أمثلتها:

- جميع أدوات حقوق الملكية بغض النظر عن أهميتها.
- الأصول المالية الأخرى التي تكون مهمة بشكل فردي.
- يتم تقويم الأصول المالية الأخرى للهبوط في القيمة، إما بشكل فردي أو مجتمعة على أساس خصائص مخاطر الائتمان المشابهة.
- إذا كان هناك دليل موضوعي على هبوط القيمة؛ يتم إثبات خسارة هبوط القيمة ضمن الربح أو الخسارة مباشرة.
- يتم قياس خسارة هبوط القيمة على الأدوات التالية المقاسة بالتكلفة، أو التكلفة المستنفدة كما يلي:
 - الأداة المقاسة بالتكلفة المستنفدة تكون خسارةً هبوط القيمة هي الفرق بين المبلغ الدفتري للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المقدرة مخصومةً بمعدل الفائدة الحقيقي الأصلي للأصل، وإذا كان لهذه الأداة المالية معدل فائدة متغير؛ فإن معدل الخصم لقياس أي خسارة هبوط قيمة هو معدل الفائدة الحقيقي الحالي المحدد بموجب العقد.
 - الأداة المقاسة بالتكلفة تكون خسارة هبوط القيمة هي الفرق بين المبلغ الدفتري للأصل، وأفضل تقدير تقريري للمبلغ الذي كانت ستستلمه الجمعية مقابل الأصل، إذا كان سيتم بيعه في تاريخ التقرير.
- في كل الأحوال؛ إذا انخفض مبلغ خسارة هبوط القيمة في فترة لاحقة، ويمكن ربط الانخفاض بشكل موضوعي بحدثٍ يقع بعد إثبات الهبوط، (مثل التحسن في تصنيف ائتمان المدين)، تقوم الجمعية بعكس خسارة هبوط القيمة المثبتة سابقاً، إما بشكل مباشر أو عن طريق تعديل حساب مخصص، ولا يجوز أن ينبع عن عملية العكس مبلغ دفتري للأصل المالي (صافي من أي حساب مخصص) يزيد عما كانت ستكون عليه قيمة المبلغ الدفتري لو أنه لم يتم إثبات هبوط القيمة سابقاً، ويجب أن تثبت الجمعية مبلغ العكس ضمن الربح أو الخسارة مباشرةً.

• الغاء الاعتراف بالالتزامات المالية:

يتم إلغاء الاعتراف بالتزام مالي عند الوفاء به أو إلغائه أو انتهاءه، وعند استبدال التزام مالي موجود آخر من نفس المُفرض حسب شروط مختلفة تماماً؛ أو عند تعديل شروط التزام حالياً بشكل جوهري، فإن مثل هذا الاستبدال أو التعديل يتم التعامل معه على أنه إلغاء قيد للالتزام المالي الأصلي مع الاعتراف بالالتزام الجديد، ويتم تسجيل الفرق بين القيم الدفترية ذات الصلة في الربح أو الخسارة.

• مقاصة الأدوات المالية (المقاصة بين الأصول والالتزامات المالية):

تتم مقاصة الأصول المالية والالتزامات المالية، وتسجل بالصافي في قائمة المركز المالي فقط عندما يتم استيفاء الشرطين التاليين:

- أ) أن تمتلك الجمعية حالياً حقاً قانونياً نظامياً لعمل المقاصة بين المبالغ المعترف بها في الأصول والالتزامات.
- ب) وجود نية لدى الجمعية بالتسوية على أساس الصافي، أو الاعتراف بالأصل وتسوية الالتزام في آن واحد.

٤- المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجةً لأحداث سابقةً أن لدى الجمعية التزام حالياً قانوني أو تعاقدي، يمكن تقديره مبلغه بشكل موثوق، ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٦- منافع الموظفين:

أ. منافع الموظفين قصيرة الأجل:

- يتم احتسابها كمصاريف عند تقديم الخدمات ذات الصلة.
- يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون هناك التزام نظامي أو ضمني حال دفع هذا المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف، ويمكن تقدير هذا الالتزام بصورة موثقة.

ب. منافع الموظفين طويلة الأجل:

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطة مكافأة نهاية الخدمة غير المملوكة، ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي أو اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضتها الموظف في خدمة الجمعية، وذلك عند إنهاء خدمات الموظف.

٧- ضريبة القيمة المضافة:

- تسجيل الضريبة على المشتريات تمهدأ لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والقرارات والإجراءات بحسب النشاط.
- في حال وجود نشاط تجاري تقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم إقراراتها بناءً على ذلك.

٨- النقد وما يعادله:

لأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية، يتكون بند النقد وما يعادله من أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك والودائع قصيرة الأجل ذات السيولة العالية، والتي تستحق خلال ثلاثة أشهر أو أقل.

٩- أرصدة مستحقة وذمم دائنة أخرى:

- يتم إثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة أو الخدمات المستلمة؛ سواء قدمت أم لم تُقدم فواتير بها من قبل الموردين.
- الذمم الدائنة التجارية عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع أو الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين.
- يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة إذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة أو أقل، وإلا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة، ويتم إثبات الذمم الدائنة ميدانياً بسعر المعاملة.

١٠- عقود الإيجار:

- يعتبر الترتيب التعاقدية إيجاراً (أو ينطوي على إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل أو أصول محددة، وينقل هذا الترتيب حق استخدام الأصل أو الأصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدية.
- يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأة العقد كعقد إيجار تمويلي؛ إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية إلى الجمعية.

الجمعية كمستأجر:

- إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي؛ يتم إثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة.
- يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم إثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمة الأنشطة للسنة.
- يتم استهلاك الأصول المستأجرة على مدى العمر الإنتاجي للأصل أو عقد الإيجار، أيهما أقل.
- إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تشغيلي يتم إثبات الدفعات كمصرفوف بقائمة الأنشطة على أساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار.

١١-٤ الإيرادات:

- يتم إثبات التبرعات، والصدقات، والزكاة، والمنح، والهبات، وكذلك كافة الإيرادات الأخرى المتنوعة، طبقاً لأساس الاستحقاق، وذلك عند توافر الشروط التالية:
 - أن تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف، بما يسمح لها بتحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.
 - أن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
 - أن يكون التبرع قابلاً لقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.
- يتم إثبات ما يتم تلقيه من تبرعات في صورة خدمات، أو تجهيزات، أو منافع، أو مرافق، ضمن الإيرادات، وذلك عند إمكانية قياسها، بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات القيمة العادلة لتلك الخدمات، أو المنافع، أو التجهيزات.
- تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول؛ سواءً أكان ذلك في صورة نقدية، أو في صورة أصول أخرى إلى جهةٍ ما - أو تُعد سداداً، أو إسقاطاً لما عليها من التزامات؛ من خلال عملية غير تبادلية، تتم طوعاً من قبل جهة أخرى. ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلّمها الجمعية من قبل المتربيين إلى تبرعات مقيدة، وتبرعات غير مقيدة، وتبرعات أوقاف، طبقاً لطبيعة وشروط المتربيين.
- بناءً على الشروط المذكورة أعلاه، تكون سياسة إثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي:

أ. التبرعات النقدية:

يتم قيد ما يُلتقي من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلّم فيها الجمعية تلك التبرعات.

ب. التبرعات العينية:

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق، في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها، وعند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع؛ فإنه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها.

١٢-٤ المصروفات:

أ. مصروفات الأنشطة:

تتمثل في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في أداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية.

ب. المساعدات النقدية:

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين، ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقها، أو استحقاقها.

ج. مصروفات المنح الحكومية:

تمثل مصروفات البرامج والأنشطة المملوكة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمد其ها وزارة الموارد البشرية.

د. مصروفات جمع الأموال:

مصروفات التسويق، وتنمية الموارد المالية، وجمع التبرعات، بشكل مباشر، أو يتم تحديدها باتباع أساس تحميل عادلة ومحتملة.

هـ. مصروفات الحكومة:

تخص مصروفات مجلس الإدارة، وتكون معتمدة من أصحاب الصلاحية.

١٣-٤ صافي الأصول:

يمثل حساب صافي الأصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية، ويتم تبويبه وفقاً لمعايير العرض والإفصاح للمنشآت غير الهدافة للربح) إلى:

أ. صافي الأصول غير المقيدة:

تعد جزءاً من أصول الجمعية، لا يخضع لقيود من جانب المتبرع، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية، وقد تكون الأصول غير المقيدة أصولاً متداولة، أو استثمارات وأصولاً مالية، أو أصولاً ثابتة، أو أصولاً غير ملموسة.

بـ. صافي الأصول المقيدة:

تعد جزءاً من أصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الأصول لأغراض محددة، أو بتوكيلها لاستخدامها، أو كليهما معاً. وقد تكون الأصول المقيدة أصولاً متداولة، أو استثمارات وأصولاً مالية، أو أصولاً ثابتة، أو أصولاً غير ملموسة.

جـ. صافي أصول الأوقاف:

تعد جزءاً من أصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع، نظراً لخصوصية الوقف الشرعية، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الأصول لأغراض محددة، مع المحافظة عليها وعدم بيعها، أو باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل.

١٤-٤ قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة.

٥- ممتلكات وألات ومعدات (بالصافي):

<u>المجموع</u>	<u>أجهزة حاسب آلي</u>	<u>التكلفة:</u>
-	-	في ١ يناير ٢٠٢٤ م
٩,٨٩٠	٩,٨٩٠	إضافات خلال السنة
<u>٩,٨٩٠</u>	<u>٩,٨٩٠</u>	في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
		<u>مجمع الاستهلاك:</u>
-	-	في ١ يناير ٢٠٢٤ م
١,٣٦٠	١,٣٦٠	استهلاك خلال السنة (إيضاح رقم ١١)
<u>١,٣٦٠</u>	<u>١,٣٦٠</u>	في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
		<u>صافي القيمة الدفترية:</u>
-	-	في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
<u>٨,٥٣٠</u>	<u>٨,٥٣٠</u>	في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

٦- دعم منصة احسان:

<u>من ١١ مايو ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م</u>	<u>من ١ يناير ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م</u>	
-	٣٨٠,٠٠٠	العلاج الخيري
-	٦٠,٠٠٠	برنامج الأجهزة الطبية
<u>-</u>	<u>٤٤٠,٠٠٠</u>	

٧- منح حكومية:

<u>من ١١ مايو ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م</u>	<u>من ١ يناير ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م</u>	
-	٧٨٠,٦٢٢	تبرعات منصة تبرع
-	٢٢٤,٠٠٠	صندوق دعم الجمعيات
<u>-</u>	<u>١,٠٠٤,٦٢٢</u>	

٨- مصروفات برامج وأنشطة:

<u>من ١١ مايو ٢٠٢٣ م</u>	<u>من ١ يناير ٢٠٢٤ م</u>	
<u>حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م</u>	<u>حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م</u>	
-	٢٣٩,٢١٥	برنامج كفاءة
١٠٠,٨٠٠	٢٣٨,٦١٥	برنامج استشارات لبناء وحدة مشاريع صحية وتنمية
-	٦٥,٨٥٥	برنامج ديوانية مراس
-	٣٦,٥٧٩	برنامج أكاديمية مسir
-	١٣,٨٤٥	برنامج رعاية
٤,٠٠٠	٤,٣٢٩	الأيام العالمية
٩٧,١٥٦	٣,٧٤٩	برنامج العلاج الخيري
-	٢,٤٠٠	فعالية اليوم الوطني
٢٥,٩٦٦	-	أكاديمية مدد
١,٤٩٥	-	برنامج التوعية بسرطان الثدي
٢,٠٠٠	-	برنامج حملة إشراقة بصر
٢٣١,٤١٧	٦٤,٥٨٧	

٩- مصروفات منصة إحسان:

<u>من ١١ مايو ٢٠٢٣ م</u>	<u>من ١ يناير ٢٠٢٤ م</u>	
<u>حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م</u>	<u>حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م</u>	
-	٤١٧,٧٧٤	العلاج الخيري
-	٦٠,٠٠٠	الأجهزة الطبية
-	٤٧٧,٧٧٤	

١٠- مصروفات تشغيل محملة على النشاط:

<u>من ١١ مايو ٢٠٢٣ م</u>	<u>من ١ يناير ٢٠٢٤ م</u>	
<u>حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م</u>	<u>حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م</u>	
٢٦,٩٥٠.	٢٧,٥٠٠	رواتب وأجور وما في حكمها
٢٦,٩٥٠.	٢٧,٥٠٠	

١١- مصروفات عمومية وإدارية:

<u>من ١١ مايو ٢٠٢٣ م</u>	<u>من ١ يناير ٢٠٢٤ م</u>	<u>إيضاح</u>	
<u>حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م</u>	<u>حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م</u>		
١٢,٠٠٠	٧٢,٦٠٠		رواتب وأجور وما في حكمها
-	٢١,٦٥٠		مصروفات مهنية واستشارية
٦,٣٢٠	١١,٠٤٠		رسوم واشتراكات
-	١,٣٦٠ (٥)		استهلاك ممتلكات وألات ومعدات
٨,٥٦٦	٢,٠٦٨		أخرى
٢٦,٨٨٦	١٠٨,٧١٨		

١٢- إدارة المخاطر:**مخاطر أسعار الفائدة:**

لا تعد مخاطر أسعار الفائدة السوقية ذات أهمية بالنسبة للجمعية، حيث ليس لديها قروض تحمل فوائد.

مخاطر الائتمان:

- تمثل مخاطر الائتمان في إخفاق العميل أو الطرف المقابل في أداءً مالية، في الوفاء بالتزامه تجاه الجمعية، والتسبب في تكبّد خسارة مالية.
- أن الأدوات المالية الخاصة بالجمعية التي يمكن أن تتعرض لمخاطر الائتمان تتضمن بشكل أساسى أرصدة البنوك، والذمم المدينية الأخرى.
- تقوم الجمعية بإيداع أموالها في مصارف مالية ذات موثوقية، وذات قدرة ائتمانية عالية، ولا تتوقع الإدارة وجود مخاطر ائتمان هامة تنتج من ذلك، وتقوم الإدارة بمراقبة الذمم المدينية الأخرى، ولا تتوقع وجود مخاطر ائتمان هامة تتعلق بالذمم المدينية.

مخاطر السيولة:

- تمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة الجمعية على مقابلة التزاماتها المتعلقة بالالتزامات المالية حال استحقاقها.
- تتم مراقبة احتياجات السيولة دوريًا، وتعمل الإدارة على التأكد من توفر سيولة كافية لمقابلة أي التزامات عند استحقاقها، ولا تعتقد الإدارة أن الجمعية معرضة لمخاطر مؤثرة تتعلق بالسيولة، لطبيعة نشاط الجمعية ومحدودية الالتزامات، مقارنة بالأصول.

مخاطر العملات:

تمثل مخاطر أسعار العملات في التغيرات والتذبذبات المحتملة في معدلات العملات التي قد تؤثر سلباً على قيم الأصول والالتزامات أو على التدفقات النقدية، وترافق الإدارة تقلبات أسعار العملات، وتعتقد أن تأثير مخاطر أسعار العملات غير مؤثر لأن معظم تعاملاتها على المستوى المحلي.

١٣- أحداث لاحقة:

تعتقد الإدارة عدم وجود أحداث لاحقة هامة منذ نهاية السنة، والتي قد تؤثر على المركز المالي للجمعية الظاهر في هذه القوائم المالية.

١٤- أرقام المقارنة:

ما ورد بالإيضاح رقم (١) من الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، والتي توضح أن أرقام المقارنة عن الفترة المالية من ١١ مايو ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م، وليس عن سنة كاملة (١٢ شهر).
تم إعادة تبويب بعض أرقام المقارنة وذلك لتتماشى مع العرض الحالي للقوائم المالية.

١٥- اعتماد القوائم المالية:

اعتمدت هذه القوائم المالية من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ٧ ذو القعدة ١٤٤٦ هـ الموافق ٥ مايو ٢٠٢٥ م

=====